22846 ـ لبس القصير أمام الأبناء

السؤال

لدي أربعة أولاد وأنا ألبس أمامهم القصير ، فما حكم ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يجوز للمرأة أن تلبس القصير من الثياب أمام أولادها ومحارمها ، ولا تكشف عندهم إلا ما جرت العادة بكشفه مما ليس فيه فتنة ، وإنما تلبس القصير عند زوجها فقط